

مدى كفاءة ديوان المحاسبة في ترشيد الإنفاق الحكومي من وجهة نظر أعضاء

ديوان المحاسبة الليبي

خالد عبدالعزيز التويرقي

محاضر مساعد الجامعة الأسمرية الإسلامية

كلية الاقتصاد والتجارة_ زليتن_ ليبيا

K.atwirgi@yahoo.com

الصيد انبية وريث

محاضر مساعد الجامعة الأسمرية الإسلامية

كلية الاقتصاد والتجارة_ زليتن_ ليبيا

Alsaidinbya@yahoo.com

الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعريف بديوان المحاسبة الليبي وتحديد مدى كفاءته لما له من أهمية بالغة ودور فعال في ترشيد الإنفاق والحد من الفساد المالي المتشفي في المؤسسات الممولة من الخزنة العامة للدولة والحفاظ على المال العام، وذلك من خلال الدراسة التي أجريت على أعضائه بمدينة طرابلس. حيث اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي لكونه منهجا يقوم بدراسة الظاهرة كما هي بالواقع ويصفها وصفا دقيقا ومن تم القيام بتحليلها للوصول إلى النتائج. ومن أجل تجميع بيانات الدراسة تم استخدام استمارة الإستبيان، حيث وزع عدد (100) إستبانة على أعضاء ديوان المحاسبة الليبي بطرابلس وتم استرجاع (94) منها، وبعد فحصها تبين أنه الصالح منها للتحليل (90) إستبانة أي ما نسبته (90%)، ولغرض تحليل هذه البيانات تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها أن أعضاء ديوان المحاسبة الليبي يتمتعون بالكفاءة اللازمة والتي تمكنهم من الحفاظ على المال العام ومكافحة الفساد المالي وذلك من خلال تطبيقهم للإجراءات الموضوعية من أجل مكافحة ظاهرة الفساد المالي والحد منها. كما توصلت الدراسة إلى أن موظفي الديوان لديهم المؤهلات التي تمكنهم من القيام بمهامهم بكفاءة. كما قدمت الدراسة عدد من التوصيات أهمها الأخذ في الحسبان التقارير الصادرة عن ديوان المحاسبة بشأن الفساد المالي وإتخاذ الإجراءات التي من شأنها أن تسهم في الحد من هذه الظاهرة. كما أوصت الدراسة بضرورة تفعيل كافة القوانين واللوائح والتشريعات بالدولة ومحاسبة كل من هو مسؤول عن إهدار المال العام وتشكيل لجان مهمتها البحث في أسباب الفساد المالي وتقديم الحلول المناسبة للحد من هذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية: الفساد المالي، الرقابة المالية، ديوان المحاسبة الليبي.

1. مقدمة:

الفساد بشكل عام ظاهرة متفشية في معظم بلدان دول العالم النامية منها والمتقدمة، إلا أن هذا الفساد متفشي بشكل كبير في الدول النامية كونها تعتمد في مشاريعها التنموية على الجهات العامة والممولة من الدولة بغض النظر عن هذا التمويل سواء كان جزئياً أو كلياً.

فالجهات الممولة من الخزنة العامة لأي دولة مهمة، وذلك لما لها من دور مهم في تحقيق التنمية الاقتصادية. فهي تعد الركيزة الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال ترشيد الإنفاق واستخدام الموارد المتاحة لهذه الجهات.

وليبيا كغيرها من الدول النامية تسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وللحفاظ على مواردها توجب عليها الحفاظ على المال العام من التلاعب والإختلاس والذي يعد الركيزة الأساسية في سبيل تحقيق التنمية. ولتحقيق ذلك توجب وضع قوانين ولوائح وتشريعات الهدف منها إحكام الرقابة على المال العام الأمر الذي إستدعى وجود جهات رقابية تتمتع بالكفاءة والفاعلية تعمل على تطبيق هذه القوانين واللوائح الموضوعة وتعمل على التحقق من أن الإنفاق في الجهات العامة والممولة من خزنة الدولة يتم بشكل رشيد، كما أن هذه الجهات تقوم باستغلال مواردها المتوفرة بشكل أمثل.

2. مشكلة البحث:

يعد الفساد المالي مشكلة في كل دول العالم المتقدمة منها والنامية على حد سواء، وفي ليبيا بشكل خاص يعد الفساد المالي مشكلة كبيرة حيث أظهرت بعض التقارير العالمية مثل تلك الصادرة عن منظمة الشفافية الدولية، أظهرت أن ليبيا تعد من الدول التي يتفشى فيها الفساد بشكل كبير، فكما ورد في الجدول رقم (1) والذي يوضح

ترتيب ليبيا حسب مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة من 2015 إلى 2019، كان ترتيب ليبيا (167/161)، بينما قفزت في ترتيبها لتصل إلى (180/168) في سنة 2019.

هذا التغيير في الترتيب خلال هذه السنوات يشير إلى إزدياد الفساد المالي وتشبيهه بأجهزة الدولة الليبية الممولة سواء كلياً أو جزئياً من الخزنة العامة والذي بدوره يعد مؤشراً خطيراً، الأمر الذي استوجب الحفاظ على المال العام من السرقة والتلاعب، لذا كان لزاماً على أجهزة الرقابة المالية في ليبيا الحفاظ على المال وذلك من خلال ديوان المحاسبي الليبي الذي يعد أحد أهم أجهزة الرقابة المالية بالدولة الليبية.

ومن خلال الطرح السابق فإنه يمكن عرض مشكلة البحث في التساؤل التالي:

- "ما مدى كفاءة أعضاء جهاز ديوان المحاسبة الليبي في ترشيد الإنفاق الحكومي؟".

3 أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذا البحث في كون ديوان المحاسبة الليبي أحد أجهزة الرقابة المالية والذي يعد صمام الأمان لإحكام الرقابة على المال العام والحفاظ عليه من التلاعب والإختلاس، حيث تستمد هذه الأجهزة الرقابية سلطتها الرقابية من السلطة التشريعية بالدولة، لذا توجب معرفة كفاءته في ترشيد الإنفاق الحكومي والذي بدوره يسهم في الحد من ظاهرة الفساد المالي المستشري في القطاعات الممولة من الخزنة العامة للدولة.

4. أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق النقاط التالية:

1. التعريف بالفساد المالي مظاهره، أنواعه، آثاره وآليات مكافحته.
2. التعريف بأجهزة الرقابة المالية أهدافها وأنواعها.
3. تحديد مدى كفاءة أعضاء ديوان المحاسبة الليبي في ترشيد الإنفاق الحكومي بليبيا.
5. فرضية البحث:

يعتمد هذا البحث على فرضية مفادها أن: "أعضاء ديوان المحاسبة الليبي يتمتعون بالكفاءة اللازمة التي تمكنهم من ترشيد الإنفاق الحكومي بليبيا".

6. منهجية البحث:

في هذا البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم بدراسة الظاهرة كما هي بالواقع ويصفها بدقة ومن تم القيام بتحليلها للوصول إلى النتائج. حيث يتم جمع البيانات التي تتعلق بالدراسة من مصادرها الثانوية والمتمثلة في الكتب والمجلات والدوريات والأبحاث العلمية إضافة إلى شبكة الإنترنت. أما فيما يتعلق بالجانب العملي فقد تم الاعتماد على المصادر الأولية والمتمثلة في الإستبيان، حيث تم اعداد إستبانة تتضمن عدد من الأسئلة التي من شأنها الإسهام في تحقيق أهداف البحث واختبار فرضيته التي تم صياغتها. واختبار الفرضية التي تجيب على مشكلة البحث تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) لتحليل البيانات المجمعة.

7. حدود البحث:

فيما يتعلق بالجانب الميداني، فقد اقتصرت الدراسة على أعضاء الديوان الذين يقومون بالعمل الرقابي بديوان المحاسبة الليبي طرابلس.

8. الدراسات السابقة:

1- دراسة (ميرة، 2019):

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى إمكانية تفعيل دور ديوان المحاسبة الليبي كأحد الهيئات الرقابية على مؤسسات القطاع العام، وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي لكونه المنهج المناسب حيث يقوم بدراسة الظاهرة بالواقع كما هي ويصفها وصفا دقيقا. ولتحليل البيانات المتحصل عليها تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

وقد خلصت الدراسة إلى أنه يمكن تفعيل دور ديوان المحاسبة الليبي والذي يعد أحد الأجهزة الرقابية على القطاع العام. وقد أوصت الدراسة بتفعيل دور ديوان المحاسبة الليبي بأعلى درجة ممكنة وذلك لمواجهة الصعوبات والتحديات التي تمر بها البلاد.

2- دراسة (Abdullah, Naser and Abdullah, 2019):

هدفت الدراسة إلى توضيح ما يجب القيام به لتحقيق أهداف ديوان المحاسبة الكويتي (KSAB) كهيئة رقابة مالية مستقلة على أداء الجهات الحكومية. ولتحقيق أهداف وتحليل البيانات المجمعّة تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

وقد توصلت الدراسة إلى أن ديوان المحاسبة الكويتي (KSAB) يمكن أن يحقق أهدافه بفعالية وكفاءة من خلال التأكد من أن الجهات الحكومية محل المراجعة تستخدم الموارد المالية بكفاءة وفعالية. وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدد من التوصيات أهمها ضرورة منح ديوان المحاسبة الكويتي (KSAB) أكثر سلطة حتى يتمكن من أداء مهامه بأكثر كفاءة وفاعلية.

3- دراسة (الشيخي وكبلان، 2018):

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور ديوان المحاسبة في ليبيا كجهاز رقابي وذلك من خلال مراجعته الماليين "الموظفون الفنيون" للحد من الفساد المالي بمؤسسات القطاع العام. ولتحقيق أهداف الدراسة فقد تم إتباع المنهج الاستقرائي في مراجعة الأدبيات حول موضوع الدراسة، كما تم استخدام المنهج الاستنباطي الذي يقوم على اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج. ولغرض تحليل البيانات تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

وقد خلصت الدراسة إلى أنه لا يوجد أثر للدور الذي يلعبه ديوان المحاسبة في ترشيد الإنفاق الحكومي في ليبيا لمواجهة الفساد المالي في مؤسسات القطاع العام. كما أوصت الدراسة بعدد من التوصيات أهمها العمل على زيادة دعم الإدارة العليا للديوان

لمراجعي الديوان ومراجعة كافة التشريعات ذات العلاقة بعمل الديوان لمعالجة أوجه القصور.

4- دراسة (Shariha, Djamhuri and kamayanti, 2014):

هدفت الدراسة إلى تقييم دور أعضاء ديوان المحاسبة في الحد من الفساد المالي في ليبيا والقضاء عليه، وذلك من خلال الإجراءات اللازمة لمهنة المراجعة والتغييرات التي تؤثر عليها. وقد استخدم في هذا البحث المنهج النوعي للتحليل.

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن هناك ضعفا في مستوى أداء أعضاء ديوان المحاسبة الليبي في قيامهم بمهامهم المناط بهم القيام بها. وقد قدمت الدراسة عددا من التوصيات أهمها إعطاء الدورات التدريبية اللازمة لمراجعي الديوان لتمكينهم من أداء عملهم بكفاءة وفاعلية واستخدام التكنولوجيا الجديدة التي تدعم إثبات الوثائق للمراجعين.

5- دراسة (زكري، 2013):

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى كفاءة القوانين والتشريعات التي تنظم عمل ديوان المحاسبة الليبي في محاربته لفساد المالي والإداري بالمؤسسات والشركات العامة. وقد تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة ولغرض تحليل البيانات استخدم البرنامج الإحصائي (SPSS).

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها أن قوانين وتشريعات ديوان المحاسبة الليبي لها فاعلية في مكافحة الفساد المالي والإداري بالمؤسسات والشركات العامة. كما أوصت الدراسة بضرورة رفع كفاءة الديوان وذلك من خلال تبني وتطبيق المعايير الدولية للرقابة الحكومية.

أولا: الفساد المالي:

تعد ظاهرة الفساد المالي من الظواهر الخطيرة التي تواجه البلدان وعلى الأخص الدول النامية، مما أدى إلى وقوع ركود في عملية البناء والتنمية الاقتصادية، خاصة وأنها تنطوي على تدمير الاقتصاد والقدرة المالية والإدارية للدولة والمؤسسة على حد سواء.

إن ظاهرة الفساد المالي لا تقتصر في تداعياتها على ما تفرزه من سلبيات على قطاع معين من المجتمع، وإنما تمتد آثارها لتطال كافة أفراد المجتمع وقطاعاته، وذلك لما لها من تأثير مباشر على اقتصاد الدولة باعتبارها تعرقل عجلة التنمية الاقتصادية، إضافة إلى أنها تؤدي إلى اختلال الهيكل التركيبي للمجتمع، كما أنها تعمل على اعتياد الأفراد لسلوكيات يرفضها كل مجتمع ينشد المحافظة على ما بني عليه من قيم ومبادئ، وتأثيرها على الحياة السياسية حيث تختل قواعد اللعبة السياسية وتبرز أنظمة وهيئات معتمدة على سيطرة رأس المال والرشوة.

1. مفهوم الفساد المالي:

استناداً لما أورده Duke و Agbaji (2017) لا يوجد تعريف محدد للفساد المالي ففي بعض الأحيان يتم استبداله بمصطلح الفساد الاقتصادي أو الفساد المؤسسي والذي يحدث في العلاقة بين شركات الأعمال الخاصة وبائعيها أو عملائها، كما يمكن أن يحدث أيضاً داخل الشركة حيث يستخدم المسؤولين موارد الشركة من أجل التعظيم الخاص على حساب المساهمين.

كما عرف أيضاً بأنه "هو نوع خارج عن القيم المشتركة للمجتمع، والذي عادة يكون لتحقيق مكاسب شخصية غير الأهداف الحقيقية لجهاز الدولة" (Ochulo, Metuonu, and Asuo, 2011).

ويعرف الفساد بأنه هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة، ولذلك كان التعريف شاملاً لرشاوى المسؤولين المحليين أو الوطنيين، أو السياسيين مستبعدة رشاوى القطاع الخاص (بن علي، 2005).

وأيضاً عرف الفساد بأنه الخروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة (محمد، 2007).

أما تعريف منظمة الشفافية الدولية فيحمل تعبيراً بليغاً وشاملاً إذ تعرفه على أنه: "إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص" (Sullivan, 2009).

يعرف الفساد بأنه ظاهرة سلبية تنتشر داخل الأجهزة الإدارية وتأخذ أشكالاً عدة، وتؤثر في النظام الأخلاقي والقيمي السائد في المجتمع، وتقترب بمظاهر متعددة ومتنوعة مثل الرشوة والوساطة، واعتماد علاقة القرابة والصدقة في التعيينات وأن هذه كلها تنشأ بفعل مسببات مختلفة هدفها الأساسي إحداث انحراف في المسار الصحيح للجهاز الإداري لتحقيق أهداف غير مشروعة فردية أو جماعية (الغزالي، 2008).

ويتضح من مجمل هذه التعريفات على إختلافها، أن الفساد ظاهرة تقوم على أساس من تحويل الشأن العام للجماعة إلى شأن خاص، حيث يتم تخصيص الموارد وتوزيع العائد الاقتصادي وفق اعتبارات المصلحة الخاصة وليس وفق الصالح العام.

2. مظاهر الفساد المالي:

يمكن تلخيص مظاهر الفساد في الآتي: الرشوة، إقصاء الكفاءات المؤهلة، المحسوبية، الكسب من خلال الوظيفة العامة، استغلال الممتلكات العامة، الوساطة على حساب ضياع حقوق الغير، إساءة استخدام السلطة، استغلال النفوذ، عدم المحافظة على الدوام الرسمي في العمل، الاستيلاء على المال العام، الابتزاز، وضع الأشخاص في الأماكن غير المناسبة والنهائون في الأنظمة أو التشريعات الدينية وتطبيقها على أفراد دون آخرين (الجابري، 2012).

3. أسباب ظهور الفساد المالي:

لقد حدد البنك الدولي Bank World مجموعة من الأسباب لظهور الفساد

المالي أبرزها ما يأتي (Baiden, 2016):

1. وجود البيروقراطية في مؤسسات الدولة.
2. ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دورها.
3. توفر البيئة الاجتماعية والسياسية الملائمة لظهور الفساد.
4. تهميش دور المؤسسات الرقابية وقد تكون تعاني من الفساد هي نفسها.
5. حصول فراغ في السلطة السياسية ناتج عن الصراع من أجل السيطرة على مؤسسات الدولة.

4. أنواع الفساد المالي:

هناك العديد من الأنواع للفساد المالي منها (الجابري، 2012):

1. الفساد العرضي: وهو يكون أحياناً حالة عرضية لبعض الأفراد السياسيين أو الموظفين العموميين، أو مؤقتاً وليس منتظماً، أو هو السلوك الذي يمارسه موظفي الخدمة العامة على شكل رشوة أو تصرفات غير قانونية بشكل استثنائي ومحدود حيث أن القاعدة العامة هي أن يؤدي الموظف واجبه في صدق ونزاهة، وبالتالي يصبح الفساد هنا حالة عرضية أو فردية.
2. الفساد المؤسسي: وهذا الفساد قد يكون موجوداً في مؤسسة بعينها أو في قطاعات محددة للنشاط الاقتصادي دون غيرها من القطاعات الأخرى، وذلك كوجود بعض الموظفين الرسميين الفاسدين في بعض الوزارات والقطاعات المختلفة، وعادة ما يكثر الفساد في القطاعات التي يسهل جني الربح منها، حيث يسود الضعف في النظام وتضعف الرقابة والتنظيم في هذه القطاعات.
3. الفساد الصغير: ويقصد به ذلك السلوك الذي يمارسه موظفي الخدمة العامة بتقاضيمهم مبالغ جانبية من خلال رشاي صغيرة من الجمهور لتسهيل معاملاتهم، ومن

جهة أخرى لإعانة أنفسهم بزيادة مصادر دخلهم. وهذا النوع من الفساد يكون محدود التأثير على الاقتصاد.

4. الفساد الكبير: يقصد به السلوك الذي يسلكه كبار المسؤولين والسياسيين بحكم صلاحياتهم الواسعة في اتخاذ قرارات بشأن التعاقدات الكبيرة والمشاريع الممولة من الخارج، وبالتالي الحصول على أموال كبيرة للصالح الشخصي، وهذا النوع من الفساد أكثر خطورة وأكثر تأثيراً على الاقتصاد.

5. الفساد المنتظم: وهذا النوع قد يصبح ظاهرة يعاني منها المجتمع بكافة طبقاته ومختلف معاملاته، وهذا ما يقصده Johnston بالفساد المنتظم أو الممتد. وهو يؤثر على المؤسسات وسلوك الأفراد على كافة مستويات النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وله ملامح تميزه عن غيره، ومنها (يميل إلى أن يكون احتكاريًا، أنه فساد منظم ويصعب تجنبه، أنه متجسد في بيئات ثقافية واجتماعية معينة).

6. الفساد ضئيل الشأن: يحدث من المسؤولين الحكوميين غير المنتخبين، لاسيما البيروقراطيين الإداريين من المستويات الدنيا، ومن أهم المعاملات التي يحدث فيها الفساد في هذا النوع الضرائب واللوائح التنظيمية واشترطات الترخيص والتخصيص الاستثنائي لمنافع حكومية من قبيل الإسكان المدعوم والمنح الدراسية والوظائف.

7. الفساد عظيم الشأن: فيحدث على مستويات الحكومة الأعلى، حيث يتفاعل القادة السياسيون والبيروقراطية والقطاع الخاص، ويتكون هذا النوع من الفساد من قرارات حكومية لا يمكن اتخاذها بدون مشاركة سياسية على مستوى عال، مثل توريد معدات عسكرية أو طائرات مدنية أو بنية أساسية.

8. استغلال النفوذ: فيحدث نتيجة لتأثيرات اقتصادية مثل الرشاوى، أو بسبب ولاءات شخصية مثل الروابط الأسرية أو القبلية أو علاقات الصداقة.

5. ثار الفساد المالي:

يعد الفساد معوقاً من أكبر معوقات التنمية، ويعتبر المسئول الأول عن تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، إضافة إلى أنه يؤثر بشكل مباشر على العدالة التوزيعية والفعالية الاقتصادية، نظراً لارتباطه بإعادة توزيع أو تخصيص بعض السلع والخدمات لصالح الجماعات الأكثر قوة ممن يحتكرون السلطة والنفوذ، من ما يسببه الفاسدون من إضعاف قيمة العملة الوطنية نتيجة الاستيلاء على أموال المصارف في قروض بلا ضمانات حقيقية وتهريب الأموال إلى الخارج وغير ذلك من الآثار المختلفة. وهناك عدة آثار منها (أنعم، 2004):

1. الآثار الاقتصادية: والمتمثلة بإعاقة التنمية وإضعاف النمو الاقتصادي إذ جاء في تقرير التنمية الصادر عن البنك الدولي عام 1997 بأنه في إستبانة موجهة لقرابة 150 مسؤولاً رئيسياً من 60 دولة نامية حول معوقات التنمية كانت الإجابة إنَّ الفساد الإداري والمالي هو أكبر معوق للتنمية، إذ يقود الفساد إلى العديد من النتائج السلبية من أهمها: أ. هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة والتكلفة المادية الكبيرة للفساد على الخزنة العامة كنتيجة لهدر الإيرادات العامة.

ب- هجرة الكفاءات الاقتصادية نظراً لغياب التقدير وبرز المحسوبية والمحاباة في إشغال المناصب العامة.

ت. الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية وهروب رؤوس الأموال المحلية فالفساد يتعارض مع وجود بيئة تنافسية حرة التي تشكل شرطاً أساسياً لجذب الاستثمارات المحلية والخارجية على حد سواء وهو ما يؤدي إلى ضعف عام في توفير فرص العمل ويوسع ظاهرة البطالة والفقر.

2. الآثار الاجتماعية: يؤدي الفساد إلى خلخلة القيم الأخلاقية وإلى الإحباط وانتشار اللامبالاة والسلبية بين أفراد المجتمع وبرز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانهايار القيم وعدم تكافؤ الفرص، كما يؤدي إلى عدم المهنية وفقدان

قيمة العمل والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بالحق العام. والشعور بالظلم لدى الغالبية مما يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة وبشكل خاص النساء والاطفال والشباب.

3. الآثار السياسية: يؤدي الفساد الى الإضرار بمصداقية الدولة وأجهزتها فانتشاره يؤدي إلى إضعاف قواعد العمل الرسمية دون تحقيق لأهدافه الرسمية ما يؤدي إلى الإضرار بمصداقية الأجهزة الإدارية وضعف الثقة بها من قبل جمهور المتعاملين، كما أن اتساع دائرة الفساد يؤدي إلى ضعف الهياكل الإدارية الأمر الذي يقضي إلى فشل النظام الإداري، فضلا عن إضعاف الاستقرار السياسي فانتشاره يؤدي إلى الإضرار بالاستقرار السياسي، وتدني مستوى الدخل والصراع داخل النخبة الحاكمة وفساد الإدارة وتسلسلها وتردي الأوضاع على كل الأوجه.

6. آليات مكافحة الفساد المالي:

هناك العديد من الإجراءات والخطوات والسياسات التي يمكن من خلالها مكافحة الفساد المالي، ومن أهم هذه الإجراءات ما يلي (بكر، 2009):

- 1- تخفيض عدد القوانين واللوائح وتبسيط الإجراءات في الوحدات الإدارية كافة.
- 2- تفعيل قواعد الديمقراطية والبعد عن أسلوب الحكم المطلق.
- 3- وضع عقوبة قاسية لمرتكبي الفساد بأشكاله المختلفة لكي يكون هناك رادع أمام باقي المفسدين.
- 4- إعطاء دور أكبر لمؤسسات المجتمع المدني للمساهمة في كشف وفضح قضايا الفساد.

5- التركيز على الجانب الأخلاقي وتفعيل القيم الدينية والروحية المرتبطة باستقامة الأفراد والاتجاه نحو إعداد ميثاق أخلاقي لكل مهنة.

6- تطوير نظم اختيار وتعيين الموظفين وترقيتهم والتوصيف الدقيق والعلمي للوظائف.

7- اللجوء إلى الشفافية في كل الجهات الحكومية التي تتعامل مع الجمهور ولن يكون هناك مجال للرشوة.

7. الفساد المالي في ليبيا:

ليبيا كغيرها من الدول النامية تعاني من مشكلة الفساد المالي والذي يعد عائقا في سبيل تحقيق النمو الاقتصادي، فقد تفشى الفساد وانتشر في أغلب مفاصل الدولة حتى صنفته وفق تقرير منظمة الشفافية الدولية ضمن أكثر الدول فسادا. وهذا المؤشر من (100) درجة ابتداء من (0) والذي يشير إلى "أعلى فساد" وينتهي بالرقم (100) والذي يشير إلى "أقل فساد".

الجدول رقم (1) أدناه يوضح ترتيب ليبيا حسب مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة من 2015 إلى 2019. فقد أظهرت النتائج هناك تذبذبا واضحا في ترتيب ليبيا دوليا. ففي العام 2015 جاءت ليبيا في المرتبة 161 من أصل 167 دولة شملها التقرير بمؤشر 16 نقطة، فيما أظهر مؤشر مدركات الفساد لعام 2016 لمنظمة الشفافية الدولية أن ليبيا احتلت المرتبة 170 عالمياً بمعدل 14 نقطة. أما العامان 2017 و 2018 فقد جاء ترتيبها 171 و 170 على التوالي بمعدل 17 نقطة. وجاءت في العام 2019 في الترتيب 168 دوليا بمعدل 18 نقطة.

هذا التذبذب الواضح في تراتيب ليبيا خلال الفترة من 2015 إلى 2019 يشير إلى وجود فساد واضح والذي سببه الرئيسي يعود إلى الإنقسام السياسي بالدولة والذي بدوره أدى إلى حدوث إزدواجية في السلطة إضافة إلى ضعف التطبيق في القوانين

والتشريعات. كل هذه الأسباب وغيرها أسهمت بشكل رئيسي في تفشي الفساد من خلال انتشار مظاهره والمتمثلة في الرشوة وغيرها.

جدول (1): مؤشر مدركات الفساد في ليبيا

الدرجة	الترتيب دوليا	السنوات
16	167/161	2015
14	176/170	2016
17	180/171	2017
17	180/170	2018
18	180/168	2019

- (المصدر: موقع منظمة الشفافية الدولية، اعداد مختلفة)

ثانيا: الرقابة المالية:

تعد الرقابة المالية من الأجهزة الفاعلة إذ تسهم في اكتشاف الأخطاء وأي إنحرافات تحدث في المؤسسات العامة بالدولة. حيث تقوم بالإشراف على العمليات التي تتم بالقطاعات الممولة من الخزانة العامة للدولة وفحص ومراجعة العمليات المتعلقة بها وذلك لحمايتها من الضياع والتلاعب والإختلاس، إضافة إلى إكتشاف الأخطاء التي قد تحدث وتحديد مواطن الضعف وتصحيحها والعمل على عدم تكرارها مستقبلا.

1. مفهوم الرقابة المالية:

للرقابة المالية عدد من التعريفات أهمها:

عرفت بأنها مجموعة من الإجراءات التي تضعها الدولة للتأكد من مطابقة التنفيذ الفعلي للخطط الموضوعية ودراسة الإنحراف في التنفيذ لكي تعالج نواحي الضعف والقصور على الخطأ بمنع تكراره. ويقصد بالرقابة المالية مجموعة العمليات اللازمة لمتابعة أعمال تنفيذ الخطط والسياسات الموضوعية قصد التعرف على أية إنحرافات ومعالجتها في الوقت المناسب إضافة إلى المحافظة على المال العام من عمليات الإختلاس أو الضياع أو سوء الاستعمال (فاطمي، 2019).

كما أورد آل على وموسوي (2001) تعريفا للرقابة المالية على أنها مراجعة العمليات المالية التي في الماضي والحاضر أولا بأول، كما تعنى بمراجعة المصروفات والإيرادات خلال استثمارها واستردادها باستمرار للتحقق من أن تدفق الأموال النقدية يتم طبقا للملاحظة، ممثلة في الموازنات النقدية وأن الإنحرافات قد عولجت أسبابها في الوقت المناسب حتى تسير المنشأة بنجاح من الناحية المالية دون إفسار وأن يحسن استثمار الأموال للوصول إلى أكبر كفاية.

ومن خلال التعريفان السابقان يمكن القول بأن الرقابة المالية هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات تقوم بها الجهة المكلفة من قبل السلطة التشريعية في الدولة وذلك لغرض التأكد من أنّ الخطط والسياسات الموضوعية قد تم إتباعها والعمل على اكتشاف الأخطاء والإنحرافات وتصحيحها لتلافي وقوعها في المستقبل.

2. أهداف الرقابة المالية:

للرقابة المالية بشكل عام عدد من الأهداف وهي (العوامل، 1990):

- 1- أهداف سياسية: وتتمثل في التأكد من احترام رغبة الهيئة التشريعية وعدم تجاوز الأولويات والمخصصات التي تم رصدتها لتنفيذ المشاريع والخدمات العامة.

2- أهداف اقتصادية: وتتمثل في كفاية استخدام الأموال العامة والتأكد من استثمارها بالشكل الأمثل بحيث تعود بالنفع العام بالإضافة إلى المحافظة على الأموال العامة من الغش والإختلاس والتلاعب.

3- أهداف قانونية: وتتمثل في التأكد من أن التصرفات المالية تتم وفق القوانين والأنظمة والتشريعات النافذة وذلك ضمن المخصصات والصلاحيات الممنوحة للمسؤولين فيما يتعلق بالنفقات والإيرادات العامة.

4- أهداف اجتماعية: وتتمثل في محاربة جميع مظاهر الفساد مثل الرشوة والسرقة وغير ذلك من مظاهر الفساد.

5- أهداف إدارية وتنظيمية: تضم مجموعة من الأمور والتي من شأنها المحافظة على الأموال العامة واستعمالها في الأوجه المشروعة لضمان عدم الإضرار بالصالح العام. بالإضافة إلى أهداف الرقابة المالية سألفة الذكر فإن أهداف الرقابة المالية في ليبيا كما وردت بالمادة رقم (24) و (25) الواردة بالقانون رقم (20) لسنة 2013 هي كالتالي:

1. تهدف إلى تحقيق رقابة فعالة على الأجهزة التنفيذية في الدولة ومتابعة أعمالها للتأكد من مدى تحقيقها لمسئولياتها وأدائها لواجباتها في مجالات اختصاصاتها وتنفيذها للقوانين واللوائح، ومن أن العاملين بها يستهدفون في أداء أعمالهم خدمة المواطن.
2. تعمل على الكشف عن الجرائم والمخالفات المتعلقة بأداء واجبات الوظيفة العامة وكرمتها والتحقيق فيها وإتخاذ الإجراءات اللازمة لمسائلة مرتكبيها.
3. إجراء التحريات اللازمة والتفتيش الدوري على كافة الجهات الخاضعة لرقابتها للتأكد من أن أدائها للمهام المناطة بها يتم وفقاً للتشريعات النافذة، ومن أن العاملين بها يؤدون أعمالهم دون وساطة أو محسوبية أو استغلال لوظائفهم.

4. متابعة الأداء بتلك الجهات ومكافحة التسبب الإداري وإجراء التحريات اللازمة لكشف أي ممارسة إدارية جائزة ضد أي من العاملين خلافا للقوانين واللوائح.
 5. الكشف عن الجرائم والمخالفات الإدارية التي تقع من العاملين بالجهات الخاضعة لرقابة الهيئة أثناء مباشرتهم لأعمالهم أو بسببها واتخاذ الإجراءات اللازمة.
 6. الكشف عن الجرائم والمخالفات التي تقع من غير المذكورين في الفقرة السابقة إذا استهدفت المساس بأداء واجبات الوظيفة أو الخدمة العامة أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة واتخاذ الإجراءات اللازمة.
 7. إجراء التحريات اللازمة لاستقصاء أسباب القصور في العمل في شتى المجالات التي تؤديها الدولة، وإقتراح الوسائل الكفيلة لتلافي أوجه القصور.
 8. بحث ودراسة ما تتلقاه الهيئة من أي جهة في الدولة والتصرف فيها في ضوء النتائج التي يسفر عنها البحث والدراسة.
 9. دراسة وبحث ما يرد في الصحف ووسائل الإعلام المختلفة من شكاوى وتحقيقات واستطلاعات إعلامية وأراء ومقترحات تتعلق بسير العمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة.
 10. دراسة القوانين واللوائح والقرارات النافذة والأنظمة المعمول بها للتأكد من كفايتها للأغراض التي شرعت من أجلها وإقتراح التعديلات المؤدية إلى تلافي أوجه النقص فيها، وكذلك التحري عن أسباب القصور أو التراخي أو الإنحراف في التطبيقات وإقتراح الوسائل الكفيلة لتداركها وتلافيها.
 11. إبداء الرأي فيمن يرشح لشغل وظيفة عليا بناء على طلب من الجهات المختصة.
3. أنواع الرقابة:

للقابة عدد من الأنواع وهي كالتالي (الشيخي وكبلان، 2018):

1. من حيث الجهات القائمة بعملية الرقابة وتنقسم إلى:

أ. الرقابة الخارجية: تقوم بها أجهزة تابعة للسلطة التشريعية لمراقبة السلطة التنفيذية.

ب. الرقابة الداخلية: تقوم بها السلطة التنفيذية لمراقبة الوحدات التابعة لها.

2. من حيث الزمن وتنقسم إلى:

● رقابة مالية سابقة: ويقصد بها الرقابة الوقائية والتي تسبق التنفيذ الفعلي للمعاملات المالية وتسجيلها فتمنع وقوع الأخطاء.

● ورقابة مالية مرافقة: وتقوم بمتابعة الأداء على تنفيذ المعاملات المالية من خلال مراحل التنفيذ المختلفة وذلك للتعرف على الأخطاء والانحرافات وذلك بغية تصحيحها.

● رقابة مالية لاحقة: فهي التي تبدأ بعد تنفيذ المعاملات المالية وتسجيلها بهدف الكشف عن الأخطاء.

3. من حيث المجال وتنقسم إلى: رقابة محاسبية ورقابة إدارية "على البرامج" ورقابة اقتصادية.

4. ديوان المحاسبة الليبي ودوره كجهاز للرقابة المالية في ليبيا:

يعد ديوان المحاسبة الليبي جهاز الرقابة المالية الأعلى، فهو هيئة مهنية مستقلة محايدة، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويتبع السلطة التشريعية مباشرة، وهو عضو في المنظمات الدولية والأفريقية والعربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.

ويهدف ديوان المحاسبة الليبي وفقا للمادة رقم (2) الواردة بالقانون رقم (19)

لسنة 2013م وتعديلاته إلى تحقيق رقابة فاعلة على المال العام والتحقق من حسن استخدامه وكيفية التصرف فيه من خلال فحص ومراجعة الحسابات وتقييم أداء جميع الجهات الخاضعة لرقابته، وتتمثل هذه الأهداف في التالي:

1. تحقيق رقابة فعالة على المال والتحقق من مدى ملائمة أنظمة الرقابة الداخلية اليدوية والإلكترونية وسلامة التصرفات المالية والقيود المحاسبية والتقارير المالية طبقاً للتشريعات النافذة.

2. بيان أوجه النقص أو القصور في القوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها.

3. الكشف عن المخالفات المالية في الجهات الخاضعة لرقابة الديوان.

4. تقييم أداء الجهات الخاضعة لرقابة الديوان والتحقق من استخدام الموارد بطريقة اقتصادية وكفاءة وفعالية.

1. الجهات الخاضعة لرقابة ديوان المحاسبة الليبي:

أما عن الجهات الخاضعة لرقابة ديوان المحاسبي الليبي فقد أوضحت المادة رقم

(3) من نفس القانون أنه يمارس ديوان المحاسبة رقابته على الجهات الآتية:

1- مجلس الوزراء والوزارات وكافة الهيئات والمصالح والمؤسسات والأجهزة العامة والمكاتب التابعة للدولة وما في حكمها والسفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية الليبية بالخارج سواء نصت قوانينها على نظام خاص للمراجعة أو لم تنص.

2- الشركات التي تساهم فيها الدولة أو المشروعات أو الهيئات أو المصالح والمؤسسات والأجهزة العامة بما لا يقل عن 25% من رأس مالها أو تلك التي منحتها الحكومة إمتياز إستغلال مرفق عام أو مورد للثروة الطبيعية وذلك دون إخلال بأي أحكام خاصة قد تنص عليها القوانين أو الإتفاقيات التي تبرم مع الحكومة تنفيذاً لها.

3- الجهات التي تتولى إدارة أموال التقاعد والتضامن وكذلك الجهات والهيئات التي تضمناها وتدعمها الحكومة أو أي من الجهات الخاضعة لرقابة الديوان.

4- الهيئات والجمعيات الخاصة ذات النفع العام التي تشرف عليها الدولة أو تدعمها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة والنقابات العامة والأحزاب السياسية.

5- المشروعات التي يحصل أصحابها على إعانات مباشرة من الدولة وعلى قروض منها إذا إشتراط عقد القرض إخضاعها لمراجعة الديوان.

بالإضافة إلى أي جهة أخرى يعهد إليه بفحصها ومراجعتها بقرار من السلطة التشريعية أو بطلب من الحكومة.

2. اختصاصات ديوان المحاسبة الليبي الرقابية الفنية:

لقد حدد القانون رقم (19) الصادر سنة 2013 ولائحته التنفيذية عدد من الاختصاصات الفنية لديوان المحاسبة الليبي وهي كالتالي (ميرة، 2019):

1. فحص ومراجعة الحسابات الحكومية: يقوم الديوان بمراجعة وفحص الحسابات والقوائم المالية لجميع الجهات الخاضعة لرقابته بالطرق التي يراها مناسبة، كما يقوم بمراجعة الحسابات الختامية للدولة وفحص ومراجعة جميع العمليات المالية التي لها علاقة بتنفيذ الميزانية العامة للدولة او الميزانية الملحقه والإضافية وكذلك الاعتمادات المؤقتة وحسابات التسوية.

2. مراجعة حسابات الجهات المستقلة: وذلك في أي وقت يحدده الديوان ووفقا لخطته وكذلك مراجعة قوائمها المالية السنوية.

3. مراجعة البيانات المالية: تقدم الهيئات والجمعيات الخاصة ذات النفع العام والانتخابات والأحزاب السياسية وأصحاب المشروعات الذين تحصلوا على إعانات مباشرة من الدولة بيانا عن نشاطاتها يراجع من قبل الديوان من حيث مصادر التمويل وقيمة القروض والإعانات الممنوحة من الدولة وأوجه الاستخدام لها والأقساط المدفوعة والمستحقة على القروض.

ثالثاً: الدراسة الميدانية:

في هذا الجزء من البحث سوف يتم عرض الأسلوب الذي تم اتباعه في جمع البيانات المتعلقة بالدراسة بالإضافة إلى الأساليب الإحصائية التي استخدمت لتحليل البيانات والتي تم جمعها من خلال توزيع إستبانه على مجتمع الدراسة، بالإضافة إلى أنه سيتم عرض النتائج التي تم الوصول إليها من خلال تحليل البيانات كما سيتم عرض بعض التوصيات التي يرى الباحثان أهميتها.

1. أداة جمع البيانات:

يعد الإستبيان أحد أدوات البحث العلمي الأكثر استخداماً للحصول على معلومات وبيانات عن الأفراد، وهي أداة دراسة مناسبة ذات أبعاد وبنود تستخدم للحصول على معلومات وبيانات وحقائق محددة مرتبطة بواقع معين وتقدم على شكل عدد من الأسئلة يطلب الإجابة عليها من المستهدفين المعنيين بموضوع الإستبيان. تبعاً لذلك قام الباحثان بإعداد إستبانه حول موضوع الدراسة وقد قسمت إلى قسمين:

1. القسم الأول: البيانات الشخصية، وتضم بيانات عن خصائص العينة ممثلة في المؤهل العلمي، التخصص، سنوات الخبرة.
2. القسم الثاني: يحتوي هذا القسم من الإستبانه على عدد (27) سؤالاً لها علاقة بموضوع البحث، تم استنباطها وصياغتها بعد الإطلاع على القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن تنظيم ديوان المحاسبة. ولقد تم استخدام مقياس (ليكاتر الخماسي) لتقدير درجة الإجابة لعبارات الإستبيان، حيث منحت الدرجات من (1 إلى 5) ابتداءً بالبدايل (غير موافق بشدة، غير موافق، محايد، موافق، موافق بشدة) والتي تقيس اتجاهات وآراء المجيبين، كما تم توزيع الإجابات وتحديد طول الخلايا في مقياس ليكاتر الخماسي من خلال حساب المدى بين درجات المقياس (5-1 = 4) ومن تم تقسيمه على أكبر قيمة في المقياس للحصول على

طول الخلية أي $(4 \div 5 = 0.80)$ وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (بداية المقياس وهي واحد صحيح) وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية، وهكذا أصبح طول الخلايا كما هو موضح بالجدول التالي رقم (2).

جدول (2): إجابات الأسئلة ودلالاتها

الإجابة على الأسئلة	درجات القياس	طول الخلية
ممارسة بدرجة منخفضة جدا	1	1 - 1.80
ممارسة بدرجة منخفضة	2	1.81 - 2.60
ممارسة بدرجة متوسطة	3	2.61 - 3.40
ممارسة بدرجة عالية	4	3.41 - 4.20
ممارسة بدرجة عالية جدا	5	4.21 - 5

2. مجتمع وعينة البحث:

لغرض تحقيق أهداف الدراسة والتحقق من إجابات أفراد العينة عن التساؤل المطروح في الدراسة تم توزيع عدد (100) إستبانة على أعضاء جهاز ديوان المحاسبي الليبي بطرابلس، وتم استرجاع (94) منها وبعد فحصها تبين أن عدد (4) إستبانات غير صالحة للتحليل وبالتالي فإن عدد الإستبانات الصالحة للتحليل (90) إستبانة والتي تمثل (90%) من إجمالي الإستبانات الموزعة.

3. تحليل البيانات واختبار فرضية البحث:

في هذا الجزء من البحث سوف يتم استخدام التحليل الوصفي لتحقيق أهداف البحث وذلك من خلال استخدام الأساليب الإحصائية المناسبة. وفيما يلي نتائج التحليل الإحصائي المتحصل عليها:

أ. ثبات الإستبانة:

للتأكد من صدق وثبات أسئلة الإستبيان تم حساب معامل اختبار ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha) لجميع الأسئلة الواردة به، وعند تطبيقه ظهرت النتائج التالية:

يوضح الجدول رقم (3) أن قيمة المعامل ألفا كرونباخ (0.965) وهي أكبر من

(0.6) وهذا يؤكد صحة الإستبانة وقابليتها للتحليل.

الجدول (3): نتائج صدق الثبات ألفا كرونباخ

عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ
27	.965

ب. خصائص عينة الدراسة:

1. المؤهل العلمي:

النتائج الظاهرة بالجدول رقم (4) أدناه تبين أن أعلى نسبة كانت من نصيب

حملة البكالوريوس حيث بلغت النسبة (68.9%) من إجمالي العينة، في حين تلاها

حملة الماجستير بنسبة بلغت (27.8%). أما حملة الدبلوم والدكتوراه كانتا (0%)،

(3.3%) على التوالي.

جدول (4): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

ت	المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية
1	دبلوم	0	0%
2	بكالوريوس	62	68.9%
3	ماجستير	25	27.8%
4	دكتوراه	3	3.3%
	المجموع	90	100%

2. التخصص:

أظهرت النتائج الواردة بالجدول رقم (5) أن أعلى نسبة كانت من نصيب

تخصص (المحاسبة) حيث بلغت النسبة (86.7%)، في حين بلغت النسب المئوية

للتخصصات الأخرى (إدارة أعمال، اقتصاد، أخرى)، (3.3%)، (10%)، (0%) على

التوالي.

جدول (5): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب التخصص

ت	التخصص	العدد	النسبة المئوية
1	محاسبة	78	86.7%
2	إدارة أعمال	3	3.3%
3	اقتصاد	9	10%
4	أخرى	0	0%
	المجموع	65	100%

3. عدد سنوات الخبرة:

فيما يخص الجدول رقم (6) فقد أظهرت النتائج أن عدد سنوات الخبرة (أقل من 5 سنوات) لعينة الدراسة كانت الأعلى نسبة حيث بلغت (41.1%)، في حين كانت النسب المئوية للسنوات الأخرى (من 5 إلى أقل من 10 سنوات، من 10 إلى أقل من 15 سنة، من 15 سنة فأكثر) كانت على التوالي (31.1%، 16.7%، 11.1%).

جدول (6): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة

ت	عدد سنوات الخبرة	العدد	النسبة المئوية
1	أقل من 5 سنوات	37	41.1%
2	من 5 إلى أقل من 10 سنوات	28	31.1%
3	من 10 إلى أقل من 15 سنة	15	16.7%
4	من 15 سنة فأكثر	10	11.1%
	المجموع	65	100%

• تحليل عبارات الإستبيان:

قام الباحثان بتفريغ وتحليل الإستبيان ومعالجة بيانات الدراسة، حيث استخدمت

الأساليب الإحصائية التالية:

- المتوسط الحسابي: يستخدم هذا الأمر بشكل أساسي لأغراض معرفة متوسط إجابات الموظفين على العبارات الخاصة بالدراسة والمقاسة بمقياس ليكرت.

• الإنحراف المعياري: وذلك لتحديد استجابات أفراد عينة الدراسة، إزاء محاور الدراسة المختلفة لكل فقرة من تلك المحاور.

• اختبار T للعينة الواحدة (One Sample-T-Test): يستخدم هذا التحليل بهدف اختبار فرضية العدم حول المتوسط الحسابي لفرضيات البحث.

1. نتائج تحليل عبارات الإستبيان:

يلاحظ من الجدول رقم (7) أدناه أن جميع العبارات الواردة متوسطاتها كانت من (3.67 - 4.13) وجميعها وفقا لمقياس ليكارت الخماسي تقع ما بين (3.41 - 4.20)، وهذا يشير إلى وجود مستوى ممارسة عالي وبمستويات معنوية أقل من (0.05)، حيث تحصلت العبارة "يقوم الديوان المحاسبي بتحديد الأنشطة التي سوف يتم تقييمها ويصنفها وفقا لأولياتها وكذلك أهميتها" على أعلى متوسط حسابي هو (4.13) وبمستوى معنوية ($0.05 > 0.000$)، وهذه العبارة تدل على أن ديوان المحاسبة الليبي يقوم بدرجة عالية على تحديد الأنشطة المناط به تقييمها ويصنفها حسب الأولوية إضافة لأهميتها. في حين تحصلت العبارة "يقوم موظفي الديوان بإجراء عملياته الرقابية وفقا للمعايير الدولية الموضوعية بهذا الخصوص" على أقل متوسط حسابي قدره (3.67) وبمستوى معنوية ($0.05 > 0.000$).

جدول (7): نتائج اختبار (One Sample- T- Test)

ر. ت	العبارة	مستوى المعنوية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	القرار
1	يتمتع ديوان المحاسبة الليبي بالاستقلالية التي حددها له القانون ليتمكن من إجراء العمليات الرقابية.	.0000	.6520	3.96	ممارسة عالية
2	لدى ديوان المحاسبة الإمكانيات التي تمكنه من القيام بعمليات الرقابة.	.0000	.9740	4.08	ممارسة عالية
3	يحرص الديوان على توفير الإستقلالية التامة للمراجعين طرفه حتى تتم عمليات المراجعة بالطريقة بكفاءة وفاعلية.	0.000	0.710	4.03	ممارسة عالية

ر . ت	العبارة	مستوى المعنوية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	القرار
4	المراجعون بالديوان لديهم المؤهلات والكفاءة التي تمكنهم من إجراء العمليات الرقابية المنوط بهم القيام بها .	0.000	0.515	3.93	ممارسة عالية
5	يلتزم المراجعون طرف الديوان بقواعد السلوك المهني .	0.000	0.710	4.03	ممارسة عالية
6	يقوم موظفي الديوان بإجراء عملياتهم الرقابية وفقا للمعايير الدولية الموضوعه بهذا الخصوص .	.0000	0.618	673.	ممارسة عالية
7	يقوم موظفي الديوان المحاسبي بتحديد الأنشطة التي سوف يتم تقييمها وتصنفها وفقا لأولياتها وكذلك أهميتها .	0.000	0.402	4.13	ممارسة عالية
8	تتم مراجعة حسابات الجهات المستقلة الخاضعة لرقابته في أي وقت ووفقا لخطة الديوان الموضوعه .	0.000	0.710	4.03	ممارسة عالية
9	يقوم موظفي الديوان بإجراء دراسة ميدانية على الأنشطة المراد مراجعتها .	0.000	0.654	4.10	ممارسة عالية
10	تتم مراجعة وفحص الحسابات والقوائم المالية للجهات الحكومية الخاضعة لرقابة الديوان من قبل المراجعين بالديوان وفقا للمعايير الدولية .	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
11	يشرف الديوان على عمليات المراجعة للتأكد من أنها تتم بكفاءة تامة .	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
12	التأكد من سلامة إتباع القوانين المالية المتعلقة بالإيرادات والمصروفات العامة للدولة .	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
13	التأكد من كفاءة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية على الإيرادات والمصروفات العامة للدولة في الجهات الخاضعة لرقابته .	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
14	التأكد من أن جميع المتحصلات يتم إيداعها بالخزانة العامة وفي حساباتها المخصصة .	.0000	.5960	4.12	ممارسة عالية
15	التأكد من أن جميع المدفوعات تتم بمستندات تؤيد عملية الدفع ووفقا للحدود المسموح بها .	.0000	.5960	4.12	ممارسة عالية
16	التأكد من أنه يتم مراجعة كل مايتعلق بالإيرادات من مستندات بشكل سليم ومن قبل مختصين بذلك .	.0000	.5960	4.12	ممارسة عالية
17	التأكد من أنه تتم المتابعة الشهرية للحسابات المصرفية المتعلقة بالإيرادات والمصروفات ومطابقتها بما هو وارد	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية

ر. ت	العبارة	مستوى المعنوية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	القرار
	بالدفاتر .				
18	التأكد من صحة كل مايتعلق بمتحصلات الضرائب بأنها تتم وفقا للقوانين والتشريعات النافذه.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
19	يقوم موظفي الديوان بمراجعة كل مايتعلق بقرارات التعيين والترقيات وغيرها والتأكد من أنها تتم وفقا للقوانين والتشريعات النافذه.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
20	يقوم موظفي الديوان بمراجعة كل مايتعلق بالمعاشات الضمانية والمكافآت والتأكد من أنها تتم وفقا للقوانين والتشريعات النافذه.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
21	يقوم موظفي الديوان بمراجعة كل مايتعلق بالعهد والسلف والتأكد من أنه يتم تسويتها بشكل دوري وأنه تتم تسويتها نهاية كل سنة المالية.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
22	يقوم الديوان بطلب تفسير لبعض القرارات والتصرفات التي يقوم بها المراجعين أثناء ممارستهم لعملية المراجعة.	0.000	0.626	4.11	ممارسة عالية
23	يقدم المراجعون تقاريرهم لإدارة الديوان لاعتمادها وتوثيقها والإحتفاظ بها .	0.000	0.626	4.11	ممارسة عالية
24	يقوم الديوان بإصدار تقاريره النهائية حول الجهات التي لديه تخويل بمراجعتها من قبل السلطات التشريعية.	0.000	0.626	4.11	ممارسة عالية
25	للديوان الحق في إيقاف أي موظف عن عمله في حال وجود أسباب قوية للحفاظ على المصلحة العامة.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
26	يستقبل الديوان الشكاوى المقدمة ضد الجهات العامة ويتم متابعتها واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية
27	لدى الديوان خطط وسياسات مستقبلية لتحسين وتطوير الإجراءات الرقابية.	.0000	.6260	4.11	ممارسة عالية

2. اختبار الفرضية الرئيسية:

لقد تمت صياغة فرضية البحث إحصائيا كالتالي:

"أعضاء ديوان المحاسبة الليبي يتمتعون بالكفاءة اللازمة التي تمكنهم من ترشيد

الإنفاق الحكومي بليبيا".

من الجدول (8) أدناه وباستخدام اختبار (T) عند متوسط حسابي أكبر من (3) نلاحظ أن المتوسط العام لممارسة ديوان المحاسبة الليبي لإجراءاته لمكافحة الفساد المالي كان (4.073) وبمستوى معنوية ($0.000 > 0.05$)، وهذا يقود إلى قبول فرضية البحث الرئيسية القائلة بأن "أعضاء ديوان المحاسبة الليبي يتمتعون بالكفاءة اللازمة التي تمكنهم من ترشيد الإنفاق الحكومي بليبيا".

جدول (8): نتائج اختبار (One Sample-T-Test) حول الفرضية المتعلقة بالدراسة

القرار	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	(T) المحسوبة	مستوى المعنوية	العبارة
ممارسة عالية	4.073	0.634	62.062	0.000	المتوسط العام لإجابات عبارات الاستبيان

وبالرجوع إلى بعض الدراسات السابقة والمستخدم في هذه الدراسة يتضح

التالي:

أن الدراسة الحالية اتفقت مع دراسة (ميرة، 2019). فعلى الرغم من اختلاف عينة الدراسة إلا أنهما اتفقتا من حيث المنهج المستخدم بالدراسة وهو المنهج الوصفي التحليلي والأداة المستخدمة في جمع البيانات والمتمثلة في الإستبيان. كما خلصت الدراسة إلى أنه يمكن تفعيل دور ديوان المحاسبة الليبي كجهاز رقابي على القطاع العام، والذي يشير بدوره إلى أن أعضاء ديوان المحاسبة الليبي لديهم الكفاءة اللازمة لترشيد الإنفاق الحكومي والتي يسهم في الحد من الفساد المالي، وهذا ماتوصلت إليه الدراسة الحالية.

في حين اختلفت الدراسة الحالية عن دراسة (الشيخي وكبلان، 2018). فقد اختلفنا في عينة الدراسة فقد ركزت دراستهما على جميع فروع الديوان بالمنطقة الشرقية، بينما عينة الدراسة الحالية هم أعضاء ديوان المحاسبة الليبي بطرابلس. كما اختلفت

الدراسات في النتائج المتحصل عليها، فقد خلصت دراسة (الشيخي وكبلان، 2018) إلى أنه لا يوجد أثر للدور الذي يلعبه ديوان المحاسبة الليبي في ترشيد الإنفاق الحكومي لمواجهة الفساد المالي بمؤسسات القطاع العام، والذي يشير إلى أن أعضاء الديوان لا يتمتعون بالكفاءة اللازمة لترشيد الإنفاق الحكومي.

كما اختلفت هذه الدراسة مع دراسة (Shariha, Djamhuri and Kamayanti, 2014). ففي هذه الدراسة لم يحدد مجتمع وعينة الدراسة بالضبط فقد ورد بهذه الدراسة أن عينة الدراسة هم بعض أعضاء ديوان المحاسبة الليبي، كما أن المنهج المتبع هو المنهج النوعي. كما اختلفت الدراسات من حيث الأداة المستخدمة لجمع البيانات. فقد جمعت بيانات دراسة (Shariha, Djamhuri and Kamayanti, 2014) عن طريق البريد الإلكتروني، المقابلات الشخصية، الملاحظة والخبرة الشخصية. في حين جمعت بيانات الدراسة الحالية باستخدام الإستبيان. كما اختلفتا من حيث النتائج، فقد توصلت دراسة (Shariha, Djamhuri and Kamayanti, 2014) إلى أن هناك ضعفا في أداء أعضاء ديوان المحاسبة الليبي في تأدية مهامهم المكلفين بها والذي يشير إلى عدم كفاءتهم في ترشيد الإنفاق الحكومي.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

من خلال تحليل البيانات المتحصل عليها، فقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج هي:

1. يتمتع ديوان المحاسبة الليبي بكافة الصلاحيات لمراجعة الجهات الممولة من الخزنة العامة وذلك من خلال الصلاحيات الممنوحة له من قبل السلطات التشريعية بالدولة.
2. إن أعضاء ديوان المحاسبة الليبي يتمتعون بالكفاءة اللازمة في ترشيد الإنفاق الحكومي والتي بدورها تسهم في الحد من ظاهرة الفساد المالي، وذلك من خلال تطبيقهم

للإجراءات الموضوعية من أجل مكافحة الفساد المالي والحد منه.

3. على الرغم من أن منع الفساد ليس مسؤولية ديوان المحاسبة الليبي وحده إلا أن عمليات المراجعة التي يقوم بها داخل المؤسسات الممولة من الخزنة العامة للدولة تسهم في كشف الاحتيال والتلاعب وإساءة الاستخدام للأموال، كما أن عمله كجهاز رقابي يعد تعزيزاً للإدارة المالية القوية في الجهات الخاضعة لرقابته.

4. المراجعون طرف الديوان لديهم المؤهلات التي تؤهلهم للقيام بعمليات المراجعة المكلفين بها بكفاءة.

5. يتمتع المراجعون طرف الديوان بالإستقلالية التامة والتي تمكنهم من الإطلاع على كافة المستندات اللازمة للقيام بمهامهم المكلفين بها.

ثانياً: التوصيات:

لقد خلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات وهي:

1. الأخذ في الحسبان التقارير الصادرة عن الديوان الليبي بشأن الفساد المالي في المؤسسات الممولة من الدولة واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.

2. تفعيل كافة القوانين واللوائح والتشريعات بالدولة ومحاسبة كل من تسبب في إهدار للمال العام.

3. يجب تثقيف وتوعية جميع الموظفين والمسؤولين بالقطاع العام بخطر الفساد المالي وعواقبه على المؤسسات وعلى اقتصاد الدولة، وذلك من خلال الحملات التوعوية والندوات وورش العمل.

4. ضرورة وضع سياسات واضحة للحد من الاحتيال وتنفيذها بدقة في توجيه الموظفين.

5. العمل على تشكيل لجان تقوم بالبحث في أسباب تعشي ظاهرة الفساد المالي وتقديم

الحلول المناسبة لها.

قائمة المراجع

- آل علي، رضا صاحب أبوحمد والموسوي، سنان كاظم، (2001). الإدارة لمحآت معاصرة المكتبة الادارية المعاصرة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان.
- الجابري، عبدالله بن حسن، (2012). الفساد الاقتصادي (أنواعه - أسبابه - آثاره - علاجه - مظاهره)، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية.
- الشخي، المعتز رمضان أبوبكر وكبلان، معتز عبد الحميد علي، (2018). تقييم دور ديوان المحاسبة في ترشيد الإنفاق الحكومي في ليبيا لمواجهة الفساد المالي بمؤسسات القطاع العام_ دراسة ميدانية على فروع ديوان المحاسبة بالمنطقة الشرقية، مجلة جامعة البحر المتوسط الدولية، العدد 05، بنغازي، ليبيا.
- الغزاوي، زكي جبار كاظم، (2008). دور قسم الرقابة والتدقيق الداخلي ومسؤوليته في الحد من ظاهرة الفساد الإداري في الدوائر الحكومية، المعهد العربي للمحاسبين القانونيين، مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية، كربلاء.
- القانون رقم (19) لسنة 2013م، في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة، متوفر على

الموقع:

https://security-legislation.ly/sites/default/files/lois/259-Law%20No.%20%2819%29%20of%202013_AR.pdf

- القانون رقم (20) لسنة 2013م، بشأن إنشاء هيئة الرقابة الإدارية، متوفر على

الموقع:

https://security-legislation.ly/sites/default/files/lois/336-%20law%20No.%2820%29%20of%202013_AR.pdf

- أنعم، سعيد عبد المؤمن، (2004). الفساد المالي والإداري: الحالة اليمينية نموذجاً، ندوات ومؤتمرات في اليمن، العدد 15، اليمن، ص 282.
- بكر، نجلاء محمد إبراهيم، (2009). الفساد الإداري وانعكاساته على الأداء الاقتصادي، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد 3، مصر.
- بن علي، زياد عربية، (2005)، الفساد أشكاله، أسبابه ودوافعه، مجلة الدراسات الاستراتيجية، العدد 16، ص 1.
- زكري، محمد أبو القاسم، (2013). مدى فاعلية قوانين وتشريعات ديوان المحاسبة الليبي في محاربة الفساد المالي والإداري بالمؤسسات والشركات العامة (The Extent of Effectiveness of Libyan Audit Bureau's Laws in Fight Against Financial and Administrative Corruptions in Institutions and Public Companies). الندوة الأولى حول ديوان المحاسبة (الواقع والآفاق)، كلية الاقتصاد والتجارة زليتن.
- عبد الرحيم، بسام عوض، (2010). الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الإسلامي، Almanhal للنشر.
- فاطمي، فاطمة فوزية، (2019). دور الرقابة المالية في تحسين جودة القوائم المالية (دراسة حالة مؤسسة تسيير الموانئ والمالجئ الصيد البحري بمستغانم)، رسالة ماجستير، الجزائر.
- محمد، سعاد عبد الفتاح، (2007). أهمية حوكمة الشركات في مواجهة الفساد المالي والمحاسبي، مجلة النزاهة، العدد 03، ص 4.
- ميرة، عبدالحفيظ فرج، (2019). إمكانية تفعيل دور ديوان المحاسبة الليبي كهيئة رقابية على مؤسسات القطاع العام، مجلة كلية الاقتصاد للبحوث العلمية، المجلد 01، العدد 03، جامعة الزاوية، ليبيا.

- Abdullah, A. M., Naser, K., & Abdullah, A. H. (2019). Important Factors Influencing the Effectiveness of Kuwait State Audit Bureau (KSAB). Academy of Accounting and Financial Studies Journal.
- Baiden, J. N., Baiden, Y. P., & Ayariga, C., (2016). Assessing the Balance Score Card of the Internal Audit Performance-Value Addition or Destruction: An Empirical Study of Firms in Sekondi-Takoradi, Ghana.
- Duke, O. O., & Agbaji, D. D. (2017). The pursuit of good governance and the anti-financial corruption blitz in Nigeria: A study of the Economic and Financial Crimes Commission (EFCC)(2003-2016). Asian Research Journal of Arts & Social Sciences, 1-16.
- Ochulor, C. L., Metuonu, I., & Asuo, O. (2011). Corruption in contemporary Nigeria: The way out. American Journal of Social and Management Sciences, 2(1), 91-99.
- Shariha, J. E., M., Djamhuri, A. and kamayanti, A., (2014). The role of audit bureau in eradicating financial corruption in Libya. International Refereed Journal of Engineering and Science (IRJES) ISSN (Online) 2319-183X, (Print) 2319-1821 Volume 3, Issue 10 (October 2014), PP.01-05.
- Sullivan, J. D. (2009). The moral compass of companies: Business ethics and corporate governance as anti-corruption tools. Focus, 7, 47791.
- Transparency International, The Global Coalition Against Corruption, available at: <https://www.transparency.org>.